[454] وسلك تارة: مسلك الثاني وحكم بتقدم ذي الجهة المذكورة هذا ومن تلك الأقسام المذكورة الضعيف. والمراد به ظاهر، إلا أنه قد يكون من باب ثبوت الضعف بأحد من الأمور القادحة. وأخرى: من باب عدم ثبوت الاعتبار، وهو تارة: من جهة عدم ثبوت أصل الموضوع أعني نفس الراوي رأسا، كما هو الحال في المهملين أي: غير المذكورين في الكتب الرجالية، ويقع ذلك كثيرا. وأخرى: من جهة عدم ثبوت الوصف بعد ثبوت الموضوع، كما هو الحال في المجاهيل. وأما باعتبار الرواية، فله أقسام أيضا. المسند، والمتصل، ونحوه المعنعن، والمرفوع، والمعلق، والعالي الأسناد، والمقطوع، والموضوع، والمعلل، والمدرج. ولا نطيل فيها بذكر المقال، لضيق الوقت والمجال، ولكن نقول: إنه ينبغي أن يعد من ذلك، أقسام أخر غير مذكورة في كلماتهم. _____